



WHC-09/17.GA/3B  
باريس، 31 آب/أغسطس  
2009  
الأصل: إنجليزي/فرنسي

التوزيع: محدود

**الدورة السابعة عشرة للجمعية العامة للدول الأطراف في الاتفاقية  
الخاصة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي**

- United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization
- Organisation des Nations Unies pour l'éducation, la science et la culture
- Organización de las Naciones Unidas para la Educación, la Ciencia y la Cultura
- Организация Объединенных Наций по вопросам образования, науки и культуры
- منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة
- 联合国教育、科学及文化组织

باريس، مقر اليونسكو  
**23-28 تشرين الأول/أكتوبر 2007**

**البند 3 ب من جدول الأعمال المؤقت: انتخاب أعضاء في لجنة التراث العالمي**

**الملخص**

تضم هذه الوثيقة الأقسام الأربع التالية:

- أولاً - عدد المقاعد التي يتعين إجراء انتخابات لشغلها في لجنة التراث العالمي
- ثانياً - الشروط المطلوبة في المرشحين لعضوية لجنة التراث العالمي
- ثالثاً - إجراءات انتخاب أعضاء لجنة التراث العالمي
- رابعاً - مشروع القرار

**أولاً** – عدد المقاعد التي يتعين إجراء انتخابات لشغلها في لجنة التراث العالمي

1 – تضي الماد 8 من اتفاقية التراث العالمي بإنشاء لجنة للتراث العالمي تتتألف من إحدى وعشرين دولة طرفاً في الاتفاقية. وتتولى انتخاب أعضاء اللجنة الجمعية العامة للدول الأطراف في اتفاقية التراث الثقافي التي تجتمع أثناء انعقاد الدورة العادية للمؤتمر العام لليونسكو.

2 – وتتألف لجنة التراث العالمي حالياً من الدول الأطراف الإحدى والعشرين التالية:

كينيا	بيرو	الأردن
مدغشقر	تونس	إسبانيا
مصر	جمهورية كوريا	استراليا
المغرب	السويد	إسرائيل
موريشيوس	الصين	البحرين
نيجيريا	كندا	البرازيل
الولايات المتحدة الأمريكية	كوبا	بربادوس

3 – وطبقاً للماد 9 من الاتفاقية، تنتهي مدة عضوية نصف أعضاء اللجنة بنهاية الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام لليونسكو (اليونسكو، 23-6 تشرين الأول/أكتوبر 2009).

4 – وبالتالي، فإن هناك 12 مقعداً في لجنة التراث العالمي يتعين شغلها خلال الدورة السابعة عشرة للجمعية العامة. وسيشغل الأعضاء الجدد المنتخبين في اللجنة مقاعد الدول الأطراف الـ 12 التالية:

مدغشقر	جمهورية كوريا	إسبانيا
المغرب	كندا	إسرائيل
موريشيوس	كوبا	بيرو
الولايات المتحدة الأمريكية	كينيا	تونس

**ثانياً** – الشروط المطلوبة في المرشحين لعضوية لجنة التراث العالمي

5 – لكي يحق لأي دولة طرف أن تنتخب عضواً في لجنة التراث العالمي، يتعين عليها أن تفي بالشروط الواردة في الفقرة (5) من الماد 16 من الاتفاقية. وتنص هذه الماد على ما يلي:

لا يمكن انتخاب أية دولة طرف في الاتفاقية إلى لجنة التراث العالمي، إذا تخلفت عن دفع مساهمتها الإجبارية أو الاختيارية للسنة الجارية والسنة المدنية التي تقدمتها مباشرة [...] .

6 – وتتضمن الوثيقة WHC-09/17.GA/INF.5 بيان الاشتراكات الإلزامية والطوعية في صندوق التراث العالمي.

7 - وتجدر في هذا الصدد الإشارة المادة 13,3 من النظام الداخلي للجمعية العامة التي تنص على ما يلي :

(...) تُعد الصيغة النهائية لقائمة المرشحين قبل بدء الانتخاب بثمان وأربعين ساعة. ولن تُقبل بعد هذا الموعد أي ترشيحات أخرى أو أي اشتراكات إلزامية وطوعية أخرى في صندوق التراث العالمي (لغرض الترشيح لعضوية اللجنة).

### **ثالثاً - إجراءات انتخاب أعضاء لجنة التراث العالمي**

8 - تحدد المادة 14 من النظام الداخلي للجمعية العامة إجراءات انتخاب أعضاء لجنة التراث العالمي.

9 - وقد تود الجمعية العامة، لدى انتخاب الأعضاء الجدد في لجنة التراث العالمي، أن تأخذ بعين الاعتبار الفقرة 2 من المادة 8 من الاتفاقية، التي تنص على "أن يؤمن انتخاب أعضاء اللجنة تمثيلاً عادلاً لمختلف مناطق العالم وثقافاته"، وكذلك قرارها بشأن التمثيل العادل في لجنة التراث العالمي (الذي اعتمد في الدورة الثالثة عشرة للجمعية العامة)، والذي يتضمن عدة أمور، منها دعوة الدول الأطراف التي انْتَخَبت أعضاء في اللجنة إلى القيام طوعاً بتنقيص مدة عضويتها من ست سنوات إلى أربع سنوات (أنظر الملحق 1).

10- بالإضافة إلى ذلك، وبعد عملية تأمل دامت سنتين قام بها فريق العمل المفتوح العضوية الذي أنشأ خصيصاً لهذا الغرض إبان الدورة السادسة عشرة في عام 2007، ستدرس الجمعية العامة في دورتها السابعة عشرة في عام 2009 اقتراحاً بتعديل النظام الداخلي، ويرد عرض هذا الاقتراح في الوثيقة WHC-09/17.GA/3A.

11- ولا يُعرف في وقت كتابة هذه الوثيقة ما إذا كانت الجمعية العامة ستعتمد الاقتراح أو ما إذا كان النظام الداخلي الجديد سيُطبّق على انتخاب الأعضاء الجدد الـ 12 في لجنة التراث العالمي خلال الدورة السابعة عشرة للجمعية العامة.

### **رابعاً - مشروع القرار**

#### **مشروع القرار: 17 GA 3B**

إن الجمعية العامة ،

1 - تنتخب \* \* \* (دولة طرف ليس لها ممتلكات مدرجة في قائمة التراث العالمي) عضواً في لجنة التراث العالمي،

2 - تنتخب الدول الأطراف الإحدى عشرة التالية \* \* \* أعضاء في لجنة التراث العالمي.

